قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٧٠ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على اتفاق القرض المبرم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر والبنك الأهلى الباريسى بمبلغ ٣٣ر١٠٧ر٥٦٠ر٠٦ فرنكا فرنسيا لتمويل الجزء الآجل ٨٠٪ من العقد رقم ٦٣٤/١٣ مع شركة جيسمار الفرنسية لتوريد معدات لحام وماكينات صيانة سكة صغيرة وقطع غيارها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على المادة ١٢١ من الدستور ؛

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على اتفاق القرض المبرم بين الهيئة القومية لسكك حديد مصر والبنك الأهلى الباريسى بمبلغ ٣٣ر١٠٧ر٥٦٠ر٠٦ فرنكا فرنسيا لتمويل الجزء الآجل ٨٠٪ من العقد رقم ٦٣٤/١٣ مع شركة جيسمار الفرنسية لتوريد معدات لحام وماكينات صيانة سكة صغيرة وقطع غيارها ، وذلك بشرط موافقة مجلس الشعب .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ شعبان سنة ١٤٠٨ (٥ ابريل سنة ١٩٨٨) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة فى ٨ ذى القعدة سنة ١٤٠٨ الموافق ٢٢ يونية سنة ١٩٨٨

أتفاقية تمويل

توريد ماكينات لصيانة السكة مع شركة جيسمار الفرنسية

عقد رقم ٦٣٤/١٣

اتفاقيـة القـــرض

آبرمت اتفاقية القرض بين :

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

ويقع مكتبها المسجل بالقاهرة

(جمهورية مصر العربية) بالدور الخامس ـ فوق نفق شبرا ـ بشبر

ويمثلها :

ويطلق عليها فيما يلى « المقترض »

من جانب

و :

البنك الأهلى المصرى

ويقع مكانه المسجل بالقـاهرة

(جمهورية مصر العربية) ٢٤ شارع شريف باشا

ويمثله :

ويطلق عليه فيما يلى « الضامن »

البنك الأهلى الباريسى

ويقع مكتبه المسجل فى باريس (٧٥٠٠٩) فرنسا

١٦ شـارع ايطاليا

ويمثله :

ويطلق عليه فيما يلى « المقرض »

من الجانب الآخر

كتمهيد النصوص وشروط هذه الاتفاقية توضح هنا :

حيث أنه :

١ ـ تم توقيع اتفاقية ماليةبين البنك الأهلى المصرى وبنك باريس الوطنىفى ١٧أكتوبر ف١٩٧٩تم تعديلها بالتعديل رقم(١) فى١٤فبراير١٩٨٢والتعديل رقم(٢)فى ٢٣ يونيو ١٩٨٣ والتعديل رقم (٣) فى ٨ فبراير ١٩٨٤ والتعديل رقم (٤) فى ١٣/٨/١٩٨٧ الموقعة بين البنك الأهلى المصرى والبنك الأهلى الباريسى .

٢ ـ فى ١٤ مارس ١٩٨٧ توقيع عقد (يطلق عليه فيما يلى « العقد » بين المقترض والشركة الفرنسية سوسيتيه دى انسيان انيابلسمان جيسمار ، يطلق عليها فيما يلى « اللورد » ويقع مكتبها المسجل برقم ١١٣ شارع شارل دى جول ٩٢٢٠٠ نيولى على نهر السين لتوريد المهمات وقطع الغيار اللازمة لانشاء وصيانة الخطوط الحديدية .

٣ ـ تبلغ قيمة العقد ٥٦ر٩٨٧ر٧٢٣ر٣٩ فرنك فرنسى .

٤ ـ شروط الدفع بالعقد هى كالآتى :

ـ ١٠٪ (أى ٧٥ر٣٩٨ر٩٧٢ر٣ فرنك فرنسى) عند توقيع العقد مقابل تقديم خطاب ضمان بنفس القيمة والعملة ومظهرا من بنك محلى بالقاهرة .

ـ ١٠٪ (أى ٧٥ر٣٩٨ر٩٧٢ر٣ فرنك فرنسى) من قيمة كل شحنة ويتم فتح اعتماد مستندى لها مثبت غير قابل للالغاء ولصالح المورد فى البنك الأهلى الباريسى بكولمـار .

وهذه الدفعات التى تمثل ٢٠٪ يطلق عليها فيما يلى « الدفعات المقدمة »

أما الرصيد المتبقى وقدره ٠٦ر١٩٠ر٧٧٩ر٣١ فرنك فرنسى فيسدد كالآتى :

لذلك تم الاتفاق الآن وأعلن كالآتى :

(مادة ١) اتاحة القرض :

المقرض يمنح المقترض قرضا بحد أقصى لا يتجاوز مبلغ ٦٠ر٥٦٠ر١٠٧ر٣٣ (ثلاثة وثلاثون مليون ومائة وسبعة ألف وخمسمائة وستون فرنك فرنسى وستة سنتيم) تقسم تفصيليا كما يلى : ليمكنه أن يدفع الآتى :

(أ) دفع مبلغ لا يتجاوز ٠٦ر١٩٠ر٧٧٩ر٣١ فرنك فرنسى للمورد كجزء من قيمة العقد بعد خصم الدفعة المقدمة ويمكن استخدام هذا الاعتماد لسداد قيمة البضائع والخدمات التى من أصل فرنسى • غير أنه يمكن أن يمتد ذلك لبضائع وخدمات من بلدان خلاف فرنسا وبلد المقترض وبموجب اتفاقيات تعاقدات من الباطن تنفذ تحت مسئولية المورد والتى تكون ضمن توريدات المورد وذلك فى حدود الشروط التى وضعتها السلطات الفرنسية •

وفى هذا الخصوص يجب أن يلاحظ أن النقل البحرى والنقل الجوى لو ان تكلفتها تدخل ضمن قيمة العقد فان الشحن يجب أن يعهد الى شركات نقل جوى وبحرى فرنسية وتحمل العلم الفرنسى •

الا اذا تم الحصول على موافقة مسبقة من السلطات الفرنسية وفضلا عن ذلك فان التأمينات من أى نوع اذا كانت تكلفة العقد تتضمنها فانه يلزم التعاقد مع شركات فرنسية •

(ب) لسداد مبلغ قيمته التقديرية لا تتجاوز ١٣٢٨٣٧٠ فرنك فرنسى قيمة أقساط التأمين المستحقة لكوفاس وتمول طبقا لما جاء بنص المادة (٦) المبينة فيما بعد •

(مادة ٢) المستندات المناسبة التى يقدمها المقرض قبل استخدام القرض لا يجوز للمقترض طلب اتاحة مبالغ طبقا للمادة الثالثة المذكورة فيما بعد « استخدام القرض » حتى يتم استيفاء كل الشروط التى للمقرض والآتى بيانها :

(أ) ايداع الاداء القانونية لمستشارين قانونيين موافق عليه من المقرض وتقر بأن :

للمقترض له كيانه القانونى •

ممثلى المقترض لهم السلطة لتوقيع اتفاقية القرض والتعهدات والالتزامات التى تنشأ عنها وعلى الأخص توقيع انسندات الاذنية والخطاب الذى يتضمن الفائدة المستحقة المشار اليه فى البند الرابع فيما بعد •

لا تتعارض أى من الالتزامات التى تعهد بها المقترض فى اتفاقية القرض مع السياسة العامة فى جمهورية مصر العربية وخصوصا تلك الموضحة بالمادة الثالثة من القرض فيما بعد والخاصة بتعويض المقرض نتيجة على ما يترتب من اجراءات مالية مختصة بالضرائب والمطبقة فى جمهورية مصر العربية والتى قد تمنع المقرض من استلام كافة المبالغ المستحقة له وتلك المتعلقة بالرقابة على النقد الأجنبى •

المتطلبات الادارية المعمول بها فى جمهورية مصر العربية المتعلقة بتحويل المبالغ المالية للخارج قد طبقت •

(ب) استلام المقوض رقم تسجيل اتفاقية القرض لدى البنك المركزى المصرى

(ج) من المؤكد ان الالتزامات التى تعهد بها المقترض والمورد طبقا للشروط المنصوص عليها لبدء تنفيذ العقد نهائية ••

(د) تقديم خطاب الضمان المنصوص عنه فى البند الخامس عشر للمقرض •

(هـ) تقديم السندات الاذنية المنصوص عليها فيما بعد بالمادة الرابعة مع خطاب يتضمن الفائدة المستحقة طبقا للنموذج المبين فيما بعد بالملحق ٣ • للبنك الأهلى الباريسى كوكيل •

(و) يتم سداد الدفعات المقدمة المقرر سدادها بمعرفة المقترض مباشرة بدون تحفظ للمورد فى تاريخ الاستحقاق الوارد بالعقد •

(ز) تقديم خطاب المورد المشار اليه بالبند السادس عشر « التنازل » الى المقرض •

(ن) تقدم للمقرض نماذج توقيعات ممثلى المشترين والذين لهم حق توقيع الفواتير •

يتعهد المقترض بالوفاء بالاشتراطات الواردة بالفقرات (أ ، ب ، د ، هـ) ببينة أعلاه خلال ٦٠ يوما بعد توقيع اتفاقية القرض بالاضافة الى ذلك فان المقرض يستطيع اتاحة القرض للمقترض حتى :

الاستيفاء النهائى لمغات المورد والمقرض مع الشركة الفرنسية للتأمين تجارة الخارجية (كوفاس) •

يقدم المورد للمقرض عند كل استخدام للقرض ولاستخدام القرض دون واه ، اقرار كتابى يوضح المصروفات غير الفرنسية التى تتضمنها المدفوعات مورد والتى يتعهد المورد بتقديم المستندات المؤيدة لها للمقرض بمجرد طلبها د أول طلب مؤيد بالمستندات •

(مادة ٣) استخدام القرض ـ تعليمات المقترض للدفع وغير القابلة للالغاء :

يفى المقرض بالتزامه باتاحة القرض بالدفع سواء للمورد أو للمقرض نفسه فقط نيابة عن المقترض وباسمه • لذلك فان المقترض يعطى تعليمات للمقترض بالآتى:

ان يدفع للمورد المبالغ الموضحة فى الملحق رقم (١) تحت شروط وفى مقابل تقديم المستندات الموضحة بالملحق المذكور •

أن يسحب المقرض ذاته : أقساط تأمين القرض ولذا فان التفويض الذى يخول للأطراف المعنية غير قابلة للسحب •

يتم الدفع للمورد من البنك الوطنى الباريسى خلال فترة ١٥ (خمسة عشر) يوما عمل تالية لتقديم المستندات المذكورة للمقرض ومعتمدة •

ومع ذلك يمكن للمقرض سداد دفعة واحدة فقط شهريا للمورد وتنحصر مسئولية المقرض فى فحص المستندات المشار اليها فى الملحق رقم (١) والتى تؤكد ظاهريا مطابقة لنصوص وشروط القرض كما هو محدد كالعادة والمطبق فى الاعتمادات المستندية •

ويقر المقترض ان شروط الدفع الموضحة بهذا البند يمكن تعديلها فقط بناء على طلبه ـ وبموافقة المورد والمقرض للدفع للمورد •

بموافقة المقترض الدفع للمقرض •

لا يمكن طلب استخدام القرض بعد الشهر العشرين من تاريخ بدء وضع العقد موضع التنفيذ •

ويطلق على التاريخ سالف الذكر « التاريخ المحدد لاستخدام القرض » •

(مادة ٤) اعادة سداد الأصل ـ الفوائد ـ السندات الأذنية :

(أ) اعادة سداد الأصل :

يقوم المقترض بسداد كل مبلغ دفع بمعرفة المقرض بموجب اتفاقية القرض على ١٠ (عشره) أقساط نصف سنوية متساوية يستحق الأول منها السداد بعد ٦ شهور من تاريخ كل سحبة .

وان هذه الأقساط النصف سنوية تؤكد بموجب ستة عشر مجموعة من السندات يصدرها المقترض وترسل خلال ٦٠ (ستون) يوما بعد توقيع اتفاقية القرض هذه الى البنك الأهلى الباريسى مع خطاب يتضمن الفائدة المستحقة طبقا للنموذج النمطى الموضح فيما بعد بالملحق الثالث . وتميز هذه السندات الاذنية بالحرف (أ) وموقعة لأمر المقرض .

ولا تحمل هذه السندات الاذنية أى اشارة للقيمة أو تاريخ الاستحقاق وعند كل استخدام يقوم البنك الأهلى الباريسى كأمين سوف يحرر تواريخ الاستحقاق على السندات الاذنية وقيمتها طبقا للمبالغ المسحوبة التى تمت ويحول هذه السندات الاذنية للمقرض مع اخطار المقترض والضامن بقيمة هذه السندات الاذنية وتواريخ استحقاقها .

(ب) سداد الفوائد :

تستحق فائدة قدرها ٧٫٤٠٪ سنويا (سبعة وأربعون من مائة فى المائة) على كل المدفوعات التى يقدمها المقرض .

وتحسب الفائدة على المبالغ المستحقة على المقترض فى أى وقت من تاريخ بداية استخدام القرض وعدد الأيام بالضبط على ٣٦٠ يوما وتستحق السداد كل ستة شهور وفى تواريخ استحقاق الأصل والأقساط النصف سنوية للفائدة

تحرر بموجب ستة عشر مجموعة من السندات الاذنية مميزة بالحرف (أ) ولا تحمل أى اشارة للقيمة أو تاريخ الاستحقاق وتصدر هذه السندات بمعرفة المقترض وترسل الى البنك الأهلى الباريسى كأمين حيث تملأ وتعاد للمقرض بذات الشروط الخاصة بسندات الأصل •

(ج) شروط عامة لكافة السندات الاذنية :

١ ـ جميع السندات الاذنية الخاصة بالأصل والفوائد تحرر بالفرنك الفرنسى معدة للدفع فى البنك الأهلى الباريسى مصحوبة طبقا للمشروع الموضح بالملحق ٢ فيما بعد ويوضح بها نظير القيمة الموضحة لسداد القرض الممنوح فى•••

٢ ـ جميع السندات الاذنية للاصل والفائدة تكون لها سمة فى القانون الفرنسى وتستوفى جميع الشروط والمضمون التى يتطلبها القانون المذكور وبالتالى فان مصدر السندات الاذنية والضامن يقبلان جميع الالتزامات التى تترتب على تطبيق القانون الفرنسى المقرض وحاملو هذه السندات الاذنية معفيين من اجراءات البروتستو •

(د) اشتراطات خاصة لتواريخ تسديد كل المبالغ المستحقة تحت اتفاقية القرض :

أى قسط يستحق السداد طبقا لاتفاقية القرض فى يوم بخلاف يوم العمل الكامل فى باريس يؤجل سداده الى يوم العمل الثانى ويؤخذ ذلك فى الاعتبار عند حساب الفوائد •

وهذا التأجيل لا يؤدى الى أى تعديل فى استحقاق الاقساط التالية والتى تستحق كل ستة شهور من موعد بداية السداد كما هو موضح بالفقرة (٩) السابق الاشارة اليها •

(مادة ٥) الاحتجاجات والاعتراضات :

حيث ان المقرض ليس طرفا فى العقد الموقع مع المورد فلا يجوز للمقترض ان يتحلل من مسئوليته طبقا لاشتراطات اتفاقية القرض هـذه باثارة احتجاجات واعتراضات من أى نوع كانت ضد المقرض ، ناشئة عن العقد المذكور وبالأخص تنفيذه أو أى علاقة أخرى بالمورد •

(مادة ٦) أقساط تأمين القرض :

يوافق المقترض بأن يسدد أقساط التأمين المستحقة لشركة التأمين الفرنسية للتجارة الخارجية (كوفاس) الى المقرض بغرض تغطية اتفاقية القرض • وهـذه الأقساط تستحق قبل كل استخدام للقرض ويعاد سدادها للمقرض باستخدام القرض طبقا للبند الثالث المذكور سابقا •

(مادة ٧) المصاريف :

١ ـ يستحق للمقرض من المقترض عمولة ارتباط محسوبة بواقع ٠٠٣٪ (ثلاثة فى الألف) سنويا عند بداية كل فترة نصف سنوية على قيمة المبالغ التى لم يستخدم من القرض تبدأ الفترة الأولى من تاريخ التوقيع على اتفاقية القرض وتحسب كل فترة تقل عن ستة شهور كفترة نصف سنوية كاملة وتدفع العمولة المذكورة فى بداية كل فترة نصف سنوية •

٢ ـ يسدد المقترض للمقرض عمولة ادارة بواقع ٠٠٤٪ (أربعة فى الألف) مرة واحـدة (فلات) وتحسب على الحـد الأقصى لقيمة القرض كما هو مبين بالمـادة (١) وتدفع فى خلال ستون يوما من تاريخ التوقيع على اتفاقية القرض •

٣ ـ تدفع كلا العمولتين فى مكاتب المقرض عنه استلام اشعار من المقرض•

(مادة ٨) الضرائب ـ الدمغات ـ المصاريف ـ المصاريف الأخرى :

يتحمل المقرض أى رسوم أو ضرائب أو دمغات من أى نوع كانت وأية مصاريف أخرى مشابهة للضرائب تستحق حاليا أو مستقبلا قانونا فى فرنسا والتى تنشأ عن اتفاقية القرض •

يتحمل المقترض أية ضرائب أو دمغات من أى نوع كان وأى مصاريف أخرى مشابهة للضرائب تستحق قانونيا فى بلد المقترض حاليا أو مستقبلا تتعلق باتفاقية القرض نتيجة لهـا •

وتدفع جميع مستحقات المقرض بدون أى خصم خاص بأية ضريبة أو أية التزامات أخرى حاليا أو مستقبلا يفرض بواسطة الهيئات الحكومية ببلد المقترض أو أى هيئة ضرائب محلية أو حكومية •

ويتعهد المقترض صراحة بها بان يقوم بالدفع الفورى للمقرض بالفرنكات الفرنسية المبالغ الضرورية لتعويض تأثير الخصومات التى تمت فى حالة حصول أى خصم كالموضح بالفقرة السابقة •

جميع التكاليف الخاصة بالمستشارين القانونيين أو المحامين اللازمة لابرام العقد يتحملها المقترض اما بالتكاليف التى قد تلزم بعد ذلك فيتحملها كل طرف منها ما يخصه على انه اذا دفع الامر للتحكيم فان من حكم ضده يتحمل تجميع التكاليف •

(مادة ٩) الاقرارات والتعهدات :

يصرح المقترض بأنه يزعن للتعهدات والاقرارات والقوانين والقواعد الحالية والسارية فى بلده وكل القوانين والقواعد التى تستند خلال مدة صلاحية اتفاقية القرض والتى قد تؤثر على سلامة تنفيذها •

طالما ان المقترض يكون مدينا طبقا لاتفاقية القرض هذه فانه يتعهد بالمحافظة على كل الممتلكات موضوع عقد التوريد فى حالة طيبة ويؤمن عليها كما يجب .

أخيرا فان المقترض يتعهد بألا يقوم باجراء أى تعديل للعقد بدون موافقة مسبقة من المقرض .

مادة ١٠ ـ المعلومات التى يعطيها المقترض للمقرض .

طالما أن المقترض مازال مدينا بموجب هذه الاتفاقية يجب عليه أن :

١ ـ أن يخطر المقرض فى خلال شهر واحد بكل الحقائق والتى تؤثر بصورة خطيرة على قيمة ممتلكاته أو زيادة فى حجم التزاماته .

٢ ـ أن يخطر المقرض فى خلال شهر واحد بكافة المستندات المؤيدة والضرورية .

بكل التكاليف التى تؤثر على شكل وطبيعة أو مقدرته وكذلك أى **اجراءات تؤثر على الضمانات والتنفيذ والتى سوف تخفض تخفيضات خطرا لممتلكاته .**

أى تصفية بحكم المحكمة أو تسوية ودية تتم وأى تأجيل للمدفوعات أو أى وضع أو موقف يؤدى الى نفس النتيجة .

(مادة ١١) السداد المبكر :

يجوز للمقترض أن يسدد كل أو جزء من الدين مقدما وهذا السداد يكون لعدد كبير من الأقساط ويكون السداد فى تاريخ استحقاق الفائدة .

وهذه المبالغ التى سوف تدفع مقدما تكون خاضعة تطبيقا للشروط الواردة فى المادة السابعة عشر فقرة (أ) ، (ب) المبينة فيما بعد .

ويمكن السداد المبكر فى مقابل اخطار المقرض قبل السداد بثلاثة شهور •

المقترض سوف يدفع للمقرض تعويضا يحتسب مع الأخذ فى الاعتبار الفرق بين تكاليف تمويل القرض وبين معدل الفائدة للنقود اذا استثمرت بمعرفة المقرض وقت السداد •

شروط السداد المبكر سوف تكون عندما يحين وقتها وقبل هذا السداد المبكر تحدد باتفاقية مشتركة كشروط عمليه مثل الغرامة المستحقة للمقرض على المقترض •

هذا التعويض سوف يطبق على الأقساط التى تدفع مقدما على الفترة من هذا السداد حتى تاريخ الاستحقاق الأصلى •

يقدم القرض بحساب أحسن عائد فى حالة وضع المبالغ المعاد سدادها مقدما فى حالة الاستثمار فى سوق المال فى وقت السداد المقدم •

وليكن مفهوما لو أن أى مبلغ يدفع طبقا للبند ١٦ ، وهذا المبلغ سوف لا يخضع للتعويض المشار اليه •

(مادة ١٢) الفائدة عن تأخير السداد :

على الرغم من أن نصوص المادة الثالثة عشرة والتى ستذكر فيما بعد بدون اجحاف بحقوق المقرض فى طلب المقرض السداد المقدم أو اعطاء المقترض حق التأخير فى السداد فان المبالغ المستحقة على المقترض بموجب هذه الاتفاقية والتى لم تسدد فى تاريخ استحقاقها فسوف تحسب فائدة من تاريخ الاستحقاق حتى تاريخ السداد الفعلى وذلك حسب سعر الفائدة المعلن بالنشرة اليومية لسوق رأس المال بباريس مضافا اليه ١٪ وهذا المعدل لا يجب أن يقل بأى حال من الأحوال عن المعدل الوارد فى شروط نص الاتفاقية ٧٫٤٠٠٪ سنويا •

وتتحمل الفائدة المتأخرة فائدة بالمعدل الموضح بالاتفاقية اذا كانت تستحق عن سنة كاملة •

(مادة ١٣) ما يعوق الاتفاقية ـ المطالبة المقدمة :

لا يطلب من المقرض استخدام القرض والدين المتعاقد عليه سوف يكون مستحق فورا اذا رغب المقرض ، وذلك فى تحقق أحد الظروف الآتية :

اذا فشل المقترض أو الضامن فى الوفاء بالتزامه بالدفع بموجب هذه الاتفاقية •

اذا اخفق المقترض أو الضامن فى الوفاء فى أى من التزاماته بموجب اتفاقية التمويل أو أى بيانات تصدر بموجب هذه الاتفاقية دقيقة •

الافلاس والتصفية والعجز عن استيفاء الديون المطلوبة من المقترض أو الضامن تحت أحكام قضائية أو تسوية ودية ـ أو أى موقف آخر قانونى وفعلى التى يكون لها نفس التأثير •

أى تعديل فى تكون وطبيعة أو فى مقدرة المقترض أو الضامن للهدف المشترك لكل منهما وكذلك الاجراءات التى تتخذ ضدهما والتى تعوق سلامة وضمان تنفيذ الاتفاق قد يؤدى بهما الحال الى انخفاض جوهرى فى قيمة ممتلكاتهم •

الأحكام العامة التى تصدر فى بلد المقترض أو الضامن أو فى أى بلد آخر كعامل يؤثر على المدفوعات •

أى تصرف أو قرار حكومى صادر من بلد المقترض أو الضامن أو أى ظروف تنشأ فى هذه البلد أو أى ظروف قد تعوق تنفيذ هذه الاتفاقية •

تعطيل او الغـاء او انهـاء العقد لاى سبب من الأسباب :

وعلى أى حال فى حالة الالغاء أو تعطيل أو انهاء العقد بسبب خطأ موردين فان الجزء المنفذ من العقـد يرجع الى موافقة السلطات الفرنسية والتى سوف تفيد فى تحديد شروط مثل هذا الاتفاق من قبل السلطات الفرنسية •

أى موقف من المواقف المذكورة أعلاه تنشأ عنها (ما لم تقرر السلطات الفرنسية طلب الغاء هـذا الاتفاق) فان للمقرض طلب السداد الفورى لجميع الدين من المقترض بموجب اتفاق هذا القرض وفى خلال فترة شهر واحد من ارسال اخطار بموجب خطاب الى المقترض على محل اقامته المختار والمبين فيما بعد • بدون الحاجة الى أى اجراءات أو حكم قضائى •

على أى حال فانه فى حالة حدوث قصور من المقترض للوفاء بالتزامه فقط فانه لن يطلب منه السـداد المقدم اذا كان تم وفائه بالالتزام فقط خلال شـهر واحد من تاريخ استحقاق القسط ـ الدين يكون فى حكم المنتهى •

فى حالة عدم وجود هذه الظروف فان حق المقرض فى الالغاء بسبب التأخر فى ممارسة حقوقهم بشأن الدفع المبكر أو أى حق آخر فى الرجوع على المقترض بأى من الأسباب المذكورة أعلاه •

فى حالة الدفع الفورى كما ذكر والتى نص عليها فان المقترض سوف يدفع حالا للمقرض تعويضا يتم احتسابه على أساس الأخـذ فى الحسبان الفرق بين تكاليف التمويل وسعر الفائدة للنقود اذا ما أعيد استثمارها بواسـطة القرض وفى نفس وقت السداد الفورى ـ ويطبق بالنسبة للأقساط المعاد تسديدها على أساس الفترة من التسديد الفورى حتى تواريخ الاستحقاق الفعلية أو الأصلية •

هذا التعويض سوف يطبق على مبالغ الأقساط التى سددت خلال الفترة من السداد الفورى حتى تاريخ الاستحقاق الأصلى •

المقرضون سوف يقدموا أعلى ايراد ممكن الحصول عليه من استثمار مثل هذا المبلغ فى سوق المـال فى نفس تاريخ ذلك السداد الفورى .

المبلغ المقدر من التعويض سـوف يدفع بواسـطة المقترض الذى طلبـه المقرض فى تاريخ اخطاره بالسداد الفورى .

مادة ١٤ : عملة السداد ـ محل الاقامة :

كل المدفوعات التى يقـوم المقترض طبقـا لاتفاقيـة القرض سـوف تتم بالفرنك الفرنسى فى مكان المقرض فى باريس فى محـل اقامته المختـار المبين فيما بعـد .

مادة ١٥ ـ الضـمان :

كل سداد للالتزامات من المقترض طبقا لهذه الاتفاقية سوف يضمنها الضامن ضمانا غير مشروط وغير قابل للرجوع فيه .

وهـذا الضمان يكون طبقا للنموذج المذكور فى ملحق (٤) .

مادة ١٦ :

طبقا لشروط العقد أو نتيجة حكم قضائى الذى ربما يعلن لفض المنازعات التى تنشأ عن العقد المبرم بين المقترض والمورد وبين الأخير ومدينيه ويمكن أن يكونو ملزمين المقترض .

الضمان تنفيذ الالتزامات المترتبة عن اتفاق القرض ، المقترض يتنازل للمقرض الذى يقبل هذا التنازل وكذلك المورد ومدينيه .

علاوة على ذلك وبدون هذا التنازل الذى يمنح فى حالة حدوث أى عقبة للمقرض فان حق الرجوع على المقترض والمتضامنون معه فى الدين . والمقترض بموجب ذلك يوافق على سداد المبالغ المستحقة للمورد والمتضامنون معه فى سداد الدين يدفعون مباشرة الى البنك الأهلى الباريسى والذى سوف يطبق عليهم أحكام المادة ١٧ بند أ و ب ١ والتى ستذكر فيما يلى :

فى خطاب يحرر طبقا للنموذج ف ملحق ٥ المذكور بعد .

المقترض قبل أى استخدام للقرض يعطى تعليماته للمورد بخطاب للمقرض مؤكدا طبقا للنموذج ٥ ب انهم قد اطلعوا وقرؤ التنازل ويتعهدون لتأكيد ذلك .

مادة ١٧ ـ طلب المبالغ التى يتسلمها المقرض :

جميع المبالغ التى تم دفعها مقدما للمقرض بواسطة المقترض سوف تستخدم ما لم يرغب المقرض خلاف الآتى :

(أ) أولا ، سداد أى مستحقات ولم يدفع وموجب ترتيب زمنى فى تواريخ استحقاقها .

(ب) اذا لم يكن هناك أى متأخرات أو أن هـذه المتأخرات تم دفعها كما توضح سابقا :

١ ـ المبالغ المدفوعة تحت بند ١٦ أعلاه سوف يتم تحويلها الى المقترض فيما عدا حالات التخلف عن السداد الموضحة بالمادة ١٣ المذكور سابقا السابق بيانها ، وفى مثل هـذه الحالة سوف يطلب السداد المقدم للقرض .

٢ ـ المبالغ المدفوعة طبقا للمادة ١١ المذكورة تؤثر على المبالغ المستحقة المتبقية تحت هذه الاتفاقية .

وتبدأ من آخر تاريخ لأقساط الأصل ، وأقساط الفائدة يعاد حسابها طبقا لذلك .

(مادة ١٨) ـ القانون الذى يطبق :

هذه الاتفاقية وجميع ما يتعلق بها من مستندات أو اتفاقيات يطبق عليها القانون الفرنسى .

(مادة ١٩) ـ التحكيم ـ القانون الذى يطبق :

جميع المنازعات التى تنشأ عن شروط هذه الاتفاقية أو تنفيذها سوف تسوى طبقا لأحكام وقواعد التسوية ولتحكيم الغرفة التجارية الدولية بواسطة ثلاثة من المحكمين يتم تعيينهم وفقا لتلك القواعد ـ هؤلاء المحكمين سوف يتخذون قراراتهم طبقا لأحكام القانون الفرنسى .

والتحكيم سوف يكون مقره فى باريس

بتنازل الطرفان عن حقهما القانونى الممكن فى المناقشة أو الطعن فى قرار التحكيم .

(مادة ٢٠) لغة اتفاقية التمويل :

حررت هذه الاتفاقية باللغة الانجليزية .

كل المراسلات بخصوص الاتفاقية سوف تحرر باللغة الانجليزية .

(مادة ٢١) اختيـــار محل الاقامة :

لتطبيق هذه الاتفاقية فان محل الاقامة المختار كما يلى :

المقترض

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

الدور الخامس فوق نفق شبرا ـ شبرا ـ القاهرة

(جمهـــورية مصر العربيـــة)

البنك الأهلى المصرى

٢٤ شارع شريف باشا ـ القاهرة

جمهـــورية مصر العربيـــة

المقرض

البنك الأهلى الباريسى

١٦ شـــارع ايطاليـــا

٧٥٠٠٩ باريس ـ فرنسا

(مادة ٢٢) الملحقـــات :

الملحقات الآتية لهذه الاتفاقية تعتبر جزء متمم لهـــا :

(ملحق ١) شروط الاســـتخدام والمستندات التى يقدمها المورد للمقرض قبل استخدام القرض .

(ملحق ٢) نموذج الســـندات الاذنية .

(ملحق ٣) نموذج الخطاب الذى يحوى التعليمات الخاصة بالفائدة .

(ملحق ٤) نموذج خطاب الضمان *

(ملحق ٥) نموذج خطابات التنازل •

(أ) التى يرسلها المقترض للمورد •

(ب) التى يرسلها المورد للمقرض •

(مادة ٢٣) بدء سريان الاتفاقية :

هذه الاتفاقية يبدأ سريانها فى يوم توقيعها

حررت فى • • • •

البنك الأهلى الباريسى

من • • • • أصل

البنك الأهلى المصرى

الهيئة القومية لسكك حديد مصر

(ملحق ١)

شروط الاستخدام والمستندات التى يقدمها المورد للمقرض قبل استخدام القرض :

المقرض سوف يدفع للمورد ٨٠٪ من كل شحنة بعد تسليم نسخة من المستندات الآتية المعروفة والآتية فى حالة جيدة :

فواتير تجارية مؤرخة ومعتمدة من المقترض .

مستندات الشحن مؤرخة ومعتمدة ومظهرة للهيئة القومية لسكك حديد مصر .

شهادة تفتيش يصدرها المفتشون .

(ملحق ٢)

نمـوذج السندات الاذنيـة لأمر البنك الباريسى طبقـا لشروط البند الرابع من اتفاقية القـرض

السند الاذنى رقم (الأصل أو الفائدة)

ـــــ فى الـ ١٩

فرنك فرنسى

(المبلغ بالأرقام)

فى الى ١٩ تتعهد بالدفع مقابل هـذا السند الاذنى لأمر البنـك الأهلى الباريسى مبلغ فرنك فرنسى •

(المبلغ كتابة)

القيمة لاعادة سداد القرض الممنوح فى • • • • •

ملغى من البروتستو

توقيع وخاتم تجارى المقترض

المصـــدر

الهيئة القومية لسكك حديد مصر
E. N. R.
الدور الخامس فوق نفق شبرا القاهرة
جمهـورية مصر العربيـة

مكان الدفع

البنـك الأهلى الباريسى
١٦ شـارع ايطاليـا
٧٥٠٠٩ باريس (فرنسا)

(ملحق رقم ٣)

نموذج خطاب المحتويات مفصل الفائدة والذى يرسله المقترض للبنك الأهلى الباريسى بصفته البنك الوكيـل

سيدى

إلحاق إلى

الاتفاقية المـالية المؤرخ ١٧ أكتوبر ١٩٧٩ المعدلة بالتعديل رقم ١ فى ١٤ فبراير ١٩٨٢ ورقم ٢ فى ١٩٨٢/٦/٢٣ ورقم ٣ فى ١٩٨٤/٢/٨ ورقـم ٤ فى ١٩٨٧/٨/١٣ الموقعة بين البنك الأهلى المصرى والبنك الأهلى الباريسى (المسمى المقرض) •

العقد التجارى الموقع فى ١٩٨٧/٣/١٤ من الهيئة القومية لسكك حديد مصر الكائن مكتبها بالدور الخامس فوق نفق شبرا ـ شبرا القاهرة (جمهورية مصر العربية) المسماة بالمقترض مع الشركةالفرنسية جيسمار (المسماة المورد) المسجل مكتبها فى ١١٣ شارل ديجول ٩٢٢٠٠ نيوللى ـ السيد لتوريد المهمات وقطع الغيار لانشاء وصيانة السكك الحديدية •

اتفاق القرض الموقع فى ..... كمقترض مع المقرض طبقا لشروط البند الرابع الخاص باعادة سداد الأصل والفائدة للسندات الاذنية التى سلمناها لكم •

١٦ مجموعة كل منها ١٠ سندات اذنية للأصل مرقمة ١ ب الى ١٠ ب لأمر البنك الأهلى الباريسى •

١٦ ـ مجموعة كل منها ١٠ سندات اذنية للفـائدة مرقمة ١ أ الى ١٠ أ لأمر البنك الأهلى الباريسى •

هذه الكمبيالات طبقا للنموذج المذكور بالملحق II من اتفاقية القرض •

ونحن بذلك نعطى بنككم . الذى يمثل اسمنا وبالنيابه عنا التفويضات الآتيه :

(أ) السندات الإذنية للاصل :

١ ـ نظرا لان المبلغ المستخدم من القرض غير معلوم الآن ولأن السندات الاذنية تبعا لذلك غير محدودة المبلغ وتواريخ الاستحقاق ، عند تاريخ الاستخدام يمكن :

كتابة تواريخ الاستحقاق على مجموعة واحدة من السندات الاذنية وفى هذه الحالة فان تاريخ استحقاق أول كمبيالة للأصل تكون بعد ستة شهور بعد :

التاريخ المقيد على مستندات الشحن يحدد تاريخ الشحن •

كتابة المبالغ على هذه المجموعة من السندات الإذنية ، بحيث بان كل مبلغ يمثل الـ ١٠٠ من اجمالى المبلغ المستخدم من القرض والمتاح والذى اتاحه المقرض للمقترض •

ارسال السندات للمقرض •

(ب) السندات الاذنية الخاصة بالفائدة :

نظرا لأن هذه السندات الإذنية لا تحمل تاريخ استحقاق أو مبلغ وبنفس الطريقة لسندات الأصل •

سوف تقيد على كل سند اذنى مبلغا مساويا للفائدة المستحقة طبقا لاجمالى المبلغ المستخدم من القرض طبقا لشروط البند ٤ من اتفاقية القرض •

سوف يقيد على كل سند تواريخ الاستحقاق مأخوذا من سندات الأصل •

سوف يتم الافراج عن السندات للمقرض •

هذا الأمر ، يعطى فائدة مشتركة لأطراف التعاقد ونتيجة مؤكدة ، ومتفقة طبقا للنموذج المذكور بالملحق رقم ٣ من اتفاقية القرض ، ويمكن تعديله فقط بموافقة كتابية من المقرض •

وسوف نكون شاكرين لو اخطرتمونا وكذا الضامن لتنفيذ هذا الأمر •

اذا كان عدد مجموعات السندات الاذنية غير كافية ، فاننا سوف نرسل لكم عند أول طلب مجموعة أو مجموعات أخرى اضافية • وفى حالة عدم استخدام بعض المجموعات يمكنكم القائها واعادتها الينا •

وسوف نعطى لكم فيما بعد أسماء ووظائف ونماذج توقيعات لممثلى شركتنا الذين وقعوا السندات الاذنية وهذا الخطاب •

أى منازعات تنشأ من شروط هذا الخطاب أو من تنفيذه سوف يتم تسويتها طبقا لشروط البند ١٩ المذكور باتفاقية القرض •

توقيع وخاتم

المقـــترض

(ملحق رقم ٤)

نموذج خطاب التعهد الذى يرسله الضامن الى البنك الأهلى الباريسى

سادتى الأعزاء

نشير الى :

الاتفاقية المالية الموقعة فى ١٧/١٠/١٩٧٩ والمعدلة بالتعديل رقم ١ فى ١٤/٢/١٩٨٢ ورقم ٢ فى ٢٣/٦/١٩٨٢ ورقم ٣ فى ٨/٢/١٩٨٤ ورقم ٤ فى ١٣/٨/١٩٨٧ بيننا وبين البنك الأهلى الباريسى واتفاقية القرض الموقعة فى • • • • • • • بواسطة الهيئة القومية لسكك حديد مصر • • • • ومقرها الدور الخامس فوق نفق شبرا ـ شبرا ـ القاهرة (جمهورية مصر العربية) وتسمى المقترض ونحن كضامن مع البنك الأهلى الباريسى ومقره الرئيسى ١٦ شارع ايطاليا ٧٥٠٠٩ باريس ـ فرنسا المسمى المقرض ، الذى يقوم بتقديم القرض بحد أقصى مبلغ ٣٣ر١٠٧ر٥٦٠ر٠٦٠ فرنك فرنسى (فقط ثلاثة وثلاثون مليونا ومائة وسبعة آلاف وخمسمائة وستون فرنك فرنسى وستة سنت لاغير) يتحها المقرض الى المقترض لتمكينه من تمويل جزء من قيمة القرض •

ونحن نقر بأننا قد اطلعنا على كل الشروط المذكورة باتفاقية القرض وقبلناها وأيضا ما تضمنه خطاب المحتويات بخصوص الفائدة الذى أرسل بمعرفة المقترض للبنك الأهلى الباريسى والشروط المتفق عليها بشأن اصدار السندات الاذنية) •

ونحن بهذا نعلن أننا نضمن المقترض فى السداد فى تاريخ الاستحقاق كل المبالغ المستحقة بموجب اتفاقية القرض المذكورة كأصل وفائدة مستحقة خلال فترة السداد وفائدة التأخير فى الدفع والأتعاب والتكاليف المتعلقة بها ومع ذلك فانه بمقتضى التزامنا باجمالى المبلغ تحت هذا الارتباط سوف لا يزيد عن مبلغ ٣٣١١٧٥٦٠ر٠٦فرنك فرنسى (ثلاثة وثلاثون مليونا ومائة وسبعة آلاف وخمسمائة

وستون فرنك فرنسى وستة سنتيم لاغير) قيمة الأصـــل بالاضافة الى الفوائد المستحقة خلال فترة الســـداد وفائدة التأخير فى الدفع والأتعاب والمصـــاريف المتعلقة بهـــا •

ونتيجة لذلك تقر صراحة بمقتضى التزامنا الذى تم بواسطتنا يكون منفصل كلية ومستقل عن الضمان الذى التزمنا به وبدون أى اعتراض والمبينة على العلاقة التى نشأت عن اتفاقية القرض والتى سوف تنشأ ضد المقرض •

ونحن نتعهد بأن ندفع عند أول طلب كل المبالغ المستحقة بموجب هذه الاتفاقية المذكورة بقيمة الأصـــل بالاضافه الى الفائدة المســـتحقة خلال فترة الســـداد وفوائد التأخير فى الدفع ـ والعمولات وما يتعلق بها من مصاريف فى حـــدود مبلغ ٣٣١٠٧٥٦٠٫٠٦ فرنك فرنسى بالاضافة الى الفـــائدة المستحقة خلال فترة السداد والفائدة الناتجة عن تأخير السداد • وكذلك المصاريف وما يتعلق بهـــا من تكلفة أصبح مدين المقترض •

ونوافق صراحة اذا أصبح دين المقترض مستحق فورا وبدون قيد أو شرط للمقترض فان الأخير يمكنه أن يطلب من الضـــامن التنفيذ الفورى فى التزامه لاجمالى الدين •

وسنكون غير قادرين لنطلب احلال دائن آخر فى الدفع وســـوف نكون مضطرين أن نعمل فى ظل شروط هذا الخطاب حتى يتقاضى المقرض حقه بالكامل من المقترض ســـواء الأصل والفـــائدة وفوائد التأخير فى الدفع والمصـــاريف والتكلفة الأخرى المتعلقة بهـــا •

ونحن بهذا نعطى المقرض الحق ، ويرغم أن هذا الحق لا يمكن أن يخفض من التزاماتنا له أو ليمنح أى امتداد فى الدفع بناء على طلب المقترض وديا أو قضائيا والتى يمكن أن يقترحها المقترض •

وهذا الضامن الحالى يحكمه القانون الفرنسى ، وكل النزاعات التى تنشأ عن هذا الضمان أو من تنفيذه سوف يتم تسويتها نهائيا طبقا لقواعد التوفيق والتحكيم لغرفة التجارة الدولية لثلاثة محكمين يعينون تحت هذه القواعد وهؤلاء المحكمين سوف يتخذون قرارهم طبقا لقواعد التحكيم بالقانون الفرنسى والتحكيم سوف يكون محله باريس .

كل التكاليف الخاصة بهذا الضمان وتنفيذه سوف يدفعها بنكنا .

وقع فى ١٩٠٠٠
من ٠٠٠ نسخة

ملحق رقم ٥ (أ)

نموذج الخطاب الذى يرسله المقترض للمورد

سادتى

نود أن نخبركم أنه طبقا لشروط عقد القرض الذى وقعناه مع البنك الأهلى الباريسى فى . . . . تنازلنا لهم عن كل المبالغ التى سوف تدفع لشركتكم ولمدينيكم تطبيقا لشروط العقد بيننا وبينكم وتتيجة لأى قواعد للتقاضى فى هذا الخصوص .

وسوف نكون ممتنين لو أنكم أيدتم بخطاب (مرفق نموذج له) للبنك الأهلى الباريسى أنكم قد تسلمتم منا التعليمات التى تشير الى التنازل المقدم للبنك وأنه لا يوجد أى عقبات تمنعكم من تنفيذها وأنكم قد وافقتم وقبلتم معهم .

من فضلكم أرسلوا صور من هذا الخطاب الى مدينيكم وتطلبون منهم أن يرسلوا مشروع خطاب بالشروط المماثلة (النموذج المرفق) الى البنك الأهلى الباريسى .

المخلص

الختم والتوقيع

(ملحق رقم ٥ ـ ب)

نموذج الخطاب الذى يرسله المورد الى البنـك الأهلى الباريسى بنـــاء على طلب المقترض

عقـد بتاريخ

بخصوص توريد المعدات وقطع الغيار لانشـاء وصيانة السكك الحديدية

سـادتى

بنككم فتح للهيئة القومية للسكك الحديدية .E.N.R قرض فى بناء على شروط العقد الذى وقعناه فى • • • • مع الهيئة القومية لسكك حديد مصر .E.N.R بخصوص توريد المهمات وقطع الغيار لانشاء وصيانة السكك الحديدية (وكنتيجة لقواعد التقاضى التى تلزم لتسوية النزاع الذى ينشأ عن تطبيق هذا العقد ، فأنه شركتنا سـوف تكون مدينة لسكك حديد مصر

مع الأخذ فى الحسبان هذا الاحتمال فان المقترض يتنازل لبنككم طبقـا لاتفاقية القرض المذكور • عن كل المبالغ التى تكون الشركة مدينة بها للهيئـة القومية للسكك الحديدية .E.N.R للأسباب السابق ذكرها فى نطـاق مطالبـة البنك للهيئة القومية للسكك الحديدية .E.N.R تحت اتفاق القرض المذكور مع ملاحظة أن التنازل المعطى لبنككم من الهيئة القومية للسكك الحديدية ونعلن أنه لا توجد عقبات لتنفيذه •

تيجة لذلك نحن نلتزم أنفسنا تجاه بنككم فى حدود مقدرة المدين بموجب هذا التنازل وللأسباب المذكورة أعلاه وبنفس الأسلوب كما لو كانت البداية انكم أصحاب المطالبات .

وتتعهد بالدفع لكم خاصة وهذه موافقة ، طالما تم التنازل مؤكدا طبقا للمادة ١٢٧٥ من القانون المدنى الفرنسى ولا يحتاجون لاعطائنا أى اخطارات .

المخلص

التوقيع والخاتم